

الدر المنثور

وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وابن مردويه والضياء في المختارة عن زائدة بن عمير قال : سألت ابن عباس عن العزل فقال : إنكم قد أكثرتم فإن كان قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا فهو كما قال وإن لم يكن قال فيه شيئا قال : أنا أقول نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فإن شئتم فاعزلوا وإن شئتم فلا تفعلوا .

وأخرج وكيع وابن أبي شيبة عن أبي ذراع قال : سألت ابن عمر عن قول الله فأتوا حرثكم أنى شئتم قال : إن شاء عزل وإن شاء غير العزل .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير بن سعيد بن المسيب في قوله نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم قال : إن شئت فاعزل وإن شئت فلا تعزل .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن جابر : كنا نعزل والقرآن ينزل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فلم ينهنا عنه .
وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة ومسلم وأبو داود والبيهقي عن جابر " أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال : إن لي جارية وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال : اعزل عنها إن شئت فإنها سيأتها ما قدر لها فذهب الرجل فلم يلبث يسيرا ثم جاء فقال : يا رسول الله الجارية قد حملت .

فقال : قد أخبرتك أنه سيأتها ما قدر لها " .

وأخرج مالك وعبد الرزاق وابن أبي شيبة والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن أبي سعيد قال " سئل النبي صلى الله عليه وآله عن العزل فقال : أو تفعلون . ؟ لا عليكم أن لا تفعلوا وإنما هو القدر ما نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة " .

وأخرج مسلم والبيهقي عن أبي سعيد قال " سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن العزل فقال : ما من كل الماء يكون الولد وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء " .

وأخرج عبد الرزاق والترمذي وصححه والنسائي عن جابر قال " قلنا يا رسول الله : إنا كنا نعزل فزعمت اليهود أنها الموءودة الصغرى .

فقال : كذبت اليهود إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يمنعه " .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وأبو داود عن أبي سعيد الخدري " أن رجلا قال : يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل عنها وأنا أكره أن تحمل